



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (38 / 2014)
إلى كافة المصارف المحلية العاملة في فلسطين
التاريخ: الأربعاء، 19 آذار، 2014

الموضوع: اجتماعات الهيئة العامة العادية

إستناداً إلى أحكام المادة رقم (149) من قانون الشركات رقم (12) لسنة 1964، نود اعلامكم
بضرورة الإلتزام بعقد اجتماع الهيئة العامة العادي السنوي للمصرف خلال فترة زمنية لا تتجاوز
الأربعة شهور التالية لانتهااء السنة المالية للمصرف.

دائرة الرقابة والتفتيش
سلطة النقد الفلسطينية

نسخة: مراقب الشركات المحترم